

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٩/٤١

بإنشاء محمية الرستاق للحياة البرية في محافظة جنوب الباطنة

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون المحميات الطبيعية وصون الأحياء الفطرية الصادر بالمرسوم السلطاني
رقم ٢٠٠٣/٦ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

تنشأ محمية طبيعية باسم (محمية الرستاق للحياة البرية في محافظة جنوب الباطنة) ،
وتخصص لها المنطقة المحددة أبعادها في الملحق ، والخريطة المرفقين .

المادة الثانية

يصدر وزير البيئة والشؤون المناخية اللوائح والقرارات المنفذة لهذا المرسوم بالتنسيق
مع الوزارات والجهات المعنية ، على أن تتضمن طريقة إدارة المحمية ، والقواعد المنظمة
لدخول الجمهور ، والرسوم المقررة لذلك ، وأوقات وجودهم فيها ، والأنشطة المسموح لهم
بممارستها ، وتلك المحظورة عليهم ، والجزاءات الإدارية المناسبة في كل حالة .

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢ من رمضان سنة ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٨ من مايو سنة ٢٠١٩ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان